

الى السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تفعيل القانون التنظيمي 2616 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

كما تعلمون السيد الوزير المحترم، نص القانون التنظيمي 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6816 بتاريخ 26 شتنبر 2019، لاسيما في مادته 32، على أن تقوم القطاعات الوزارية والجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العمومية والمؤسسات والهيئات الدستورية بوضع مخططات عمل تتضمن كيفية ومراحل إدماج اللغة الأمازيغية، بكيفية تدريجية، في الميادين التي تخصها، وذلك داخل أجل لا يتعدى ستة أشهر ابتداء من تاريخ نشر القانون التنظيمي بالجريدة الرسمية.

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات والتدابير التي اتخذتها وزارتك لتفعيل القانون التنظيمي 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية لاسيما المادة 32 منه، واحترام الأجل المحددة لذلك.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد حوجر